

521 هل الواسطة حرام أم ماحكمها؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

الواسطة حرام ما حكمها الجواب الواسطة تارة يكون واسطة للحصول على امر محرم او تكون الواسطة للحصول على ترك واجب من الواجبات يعني اما لفعل محرم او ترك واجب من الواجبات - [00:00:00](#)

واذا كانت الواسطة على هذا الشكل فلا شك انها محرمة لانها داخلة في عموم قوله جل وعلا تعاونوا على الاثم والعدوان. فهذا من [الاثم العدوان المنهي عنه](#). فلا يجوز للطرف التي لها ارتباط في هذا الموضوع التدخل لا بالنسبة - [00:00:28](#)

متوسطي ولا بالنسبة للمتوسط له ولا بالنسبة المتوسط عند لقوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ومما يُؤسف له انتشار الواسطة لكن بطريق الرشوة يعني يستخدم شخص - [00:00:56](#)

شخصا في ان يتحقق له امرا مخالف للنظام مثلا وعلى هذا الاساس يعطيه مالا ويكون هذا المال رشوة فلا يجوز لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال [لعن الله الراشي](#) - [00:01:25](#)

والمرتشي والرائش الراش هو الذي يأخذ الرشوة من الدافع ويسلمها للمدفوع اليه والراشي هو الدافع الراشي هو والمدفوع هو [المرتشي الذي يأخذ هذه الرشوة](#). وهذه موجودة بكثرة مما يُؤسف له في المجتمع. وبعضهم يسميها هدية وبعضهم - [00:01:47](#)

يعني في اسمى يستخدمونها لكن هذا هو الاصل فيها وهو المنع اما بالنظر الى اصل الواسطة لدفع امر محرم او لجلب امر واجب او لجلب امر مباح فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:02:19](#)
اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء وبالله التوفيق - [00:02:40](#)